كان يطيق السرد بلا ضرر ولا تفويت حق كما قال في رواية
اجد بي قوة على الصيام واما انكاره صلى الله عليه وسلم على ابن عمرو
ابن العاص صوم الدهر فلانه علم منه انه سيضعف عنه
وهكذا جرى فانه ضعف في اخر عمره وكان يقول يا ليتني
قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه
وسلم يحب العمل الدايم وان قل ويحثهم عليه **عن** ام الفضل
قالت شك ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صيام يوم عرفة وكنت بها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فارسلت اليه بقدح فيه لبن وهو بعرفة فشربه **ش** مذهب
الشافعي ومالك وابي حنيفة وجمهور العلما استحباب الفطر
يوم عرفة بعرفة للحاج وحكاه ابن المنذر عن ابي بكر الصديق
وعمر وعثمان بن عفان وابن عمر والثوري قال وكان الزبير
وعايشة يصومانه ورويي عن عمر بن الخطاب وعثمان
ابن ابي العاص وكان اسحاق يميل اليه وكان عطا يصومه
في الشتا دون الصيف وقال قتادة لا باس به اذا لم يضعف
عن الدعا واحتج الجمهور بفطر النبي صلى الله عليه وسلم فيه
ولانه ارفق بالحاج في اداب الوقوف ومهمات المناسك واحتج
الاخرون بالاحاديث المطلقة ان صوم عرفة كفارة سنتين
وحمله الجمهور على من ليس هناك قوله ان ام الفضل امراة
العباس ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن
وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه كذا في مسلم وفيه

فوا

فوايد منها استحباب النظر للواقف بعرفة ومنها استحباب
الوقوف راكبا وهو الصحيح في مذهبنا ولنا قولان في
الركوب اولي وقولا انهما سوا ومنها جواز الشرب قايما
وراكبا ومنها اباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ومنها
قبول هدية المراة المزوجة الموثوق بدينها ولا يشترط
ان يساله هل هو من مالها او من مال زوجها وانه اذن
فيه اولا اذا كانت موثوقا بدينها ومنها ان تصرف المراة
في مالها جايز ولا يشترط اذن الزوج سوا تصرفت في الثلث
او اكثر وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال مالك لا تتصرف
فيما فوق الثلث الا باذنه وموضع الدلالة من الحديث
انه صلى الله عليه وسلم لم يساله هل هو من مالها ويخرج
من الثلث او باذن الزوج ام لا **عن** عايشة قالت كانت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بصيام عاشورا
قبل ان يفرض رمضان فلما فرض رمضان كان من شا صام
يوم عاشورا ومن شا افطر **ش** اتفق العلما على ان صوم
عاشورا اليوم سنة ليس بواجب واختلفوا في حكمه
في اول الاسلام حين شرع صومه قبل رمضان فقال
ابو حنيفة كان واجبا واختلف اصحاب الشافعي على
وجهين اشهرهما عندهم انه لم يزل سنة من شرع
ولم يكن واجبا قط في هذه الامة ولكنه كان متاكد
الاستحباب فلما نزل صوم رمضان صار مستحبا دون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)